

## **وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية**

**قرار وزاري رقم ٣٧ لسنة ٢٠٠٤ «بالتفويض»**

باعتماد شعبة تجارة الأسمدة والمخصبات الزراعية والمبيدات والتقاوى

بمحافظة دمياط واعتماد نظامها الأساسي

### **رئيس قطاع التجارة الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية لقانون

الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية

بالغرف التجارية :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة دمياط بجلسته المنعقدة

بتاريخ ٢٠٠٤/٤/٢٠ :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لبحوث وتنمية التجارة الداخلية المؤرخة في ٢٠٠٤/٦/٢٦ :

### **قرر :**

**مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة دمياط شعبة تجارة الأسمدة والمخصبات الزراعية والمبيدات والتقاوى بمدينة دمياط تحت إشراف الغرفة وفي حدود اختصاصها .**

**مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسي للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .**

**مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .**

**تحريراً في ٢٠٠٤/٦/٢٦**

**رئيس قطاع التجارة الداخلية**

**لواء / أسامة مازن**